



الجامعة المستنصرية  
كلية الآداب  
المرحلة الثالثة مسائي  
تشريعات الإعلام

الموضوع: الجريمة وتعريفاتها  
م. د. عدنان لفتة  
17 كانون الاول ديسمبر 2020

# الجريمة وتعريفها

ان التشريعات الجزائية نادرا ما تنص عن تعريف عام للجريمة فهي مهمة متروكة غالبا للفقهاء ولقد طرح اكثر علماء القانون مشكلة هذا التعريف واقترحوا صيغا له وهم بذلك متشابهون كثيرا فقلما ثار خلاف جوهري بينهم وأكثر خلافاتهم وقفت عند الصياغة ولم تتعد الى المضمون



• ومن التعريفات المهمة لأولئك العلماء تشير الى الاتي :

• ١- تعريف الفقيه الايطالي ( كارارا ) الذي جاء فيه ( ان الجريمة خرق لقانون من قوانين الدولة بفعل خارجي محسوس صادر عن شخص لا يبرره قيام بواجب او ممارسة لحق متى تناول القانون الفعل بالعقاب ) .

• ٢- تعريف الفقيهين الفرنسيين ( ستيفاني ولفسور ) الذي يقولان فيه ( ان الجريمة هي فعل او امتناع مستند الى صاحبه ينص عليه القانون ويعاقب من اجله عقوبة جزائية ) .

• ٣- تعريف الفقيه الأمريكي ( جيروم هول ) الذي يقول فيه ( ان الجريمة سلوك يحرمه القانون ويجب ان ينال عليه عقابا معيناً في القانون ) .

• ومن خلال العرض انفا يمكن ان نعرف الجريمة ( بانها سلوك يحرمه القانون ويرد عليه بعقوبة جزائية او بتدبير احترازي ) .



# الجريمة في التشريع العراقي

- ورد ذكرها في الفقرة ٤ من المادة ١٩ للقانون العراقي حيث نصت على : الفعل : كل تصرف جرمه القانون سواء كان ايجابيا او سلبيا
- تعرف الفعل الجرمي يتضمن العناصر اللازمة لوجود الجريمة وهي:
  - ١- الفعل: تفرض الجريمة ارتكاب فعل والاصل في بعض الجرائم ان تنجم عن الفعل اثار مادية يتجسد فيها الاعتداء على حق يحميه القانون ويصطلح عليه بالنتيجة الجرمية.
  - ٢- الفعل غير مشروع: لابد ان يكون الفعل غير مشروع (اي وجود نص بتجريمه).
  - ٣- صدور الفعل عن ارادة اجرامية: اي وجود فعل متعمد لإيقاع الجريمة لكي توجه للإنسان المرتكب مسؤولية الفعل الذي قام به والعقاب الذي يستحقه.
  - ٤- اقتران التجريم بجزاء جنائي: ان تجريم الفعل يفترض اقترانه بعقوبة او بتدبير احترازي بمعنى ان القانون يقرر لفعل جزاء جنائيا.



# تقسيم الجرائم من حيث طبيعتها



- الجرائم أنواع كثيرة ، ويتم تقسيمها طبقا للأسس التي تستند عليها/
- فالجرائم تقسم الى :
  - أ- عادية ب : سياسية
  - الجريمة السياسية: هي الجريمة التي ترتكب بباطح سياسي أو تقع على الحقوق السياسية العامة أو الفردية

# جرائم غير سياسية

- لا يمكن اعتبار بعض الجرائم سياسية حتى وان ارتكبت بباعث سياسي:
- ١- الجرائم التي ترتكب بباعث اناني دنيء.
- ٢- الجرائم الماسة بأمان الدولة الخارجية.
- ٣- جرائم القتل العمد والشروع فيه.
- ٤- جريمة الاعتداء على حياة رئيس الدولة.
- ٥- الجرائم الارهابية
- ٦- الجرائم المخلة بالشرف كالسرقة والاختلاس والتزوير وخيانة الامانة والاحتتيال والرشوة وهتك العرض.







- تقسيم الجرائم من حيث جسامتها
- هناك ثلاثة أنواع من الجرائم من حيث جسامتها:
- المخالفة ، الجنحة ، الجناية
- **المخالفة:** هي الجريمة المعاقب عليها بإحدى العقوبات التالية:
- أ- الحبس البسيط من ٢٤ ساعة الى ثلاثة اشهر.
- ب- الغرامة
- **الجنحة:** هي الجريمة المعاقب عليها بإحدى العقوبات التالية:
- أ- الحبس الشديد أو البسيط من ثلاثة اشهر الى خمس سنوات
- ب- الغرامة
- **الجناية**
- هي الجريمة المعاقب عليها بإحدى العقوبات التالية:
- ١ - الإعدام
- ٢ - السجن المؤبد.
- ٣ - السجن أكثر من خمس سنوات إلى خمس عشرة سنة .

شكرا لكم

الى لقاء اخر في محاضرة جديدة